ويحول رداءه عند استقباله فيجعل يمينه
يسار وعكسه وينكسه على الجديد فيجعل اعلاه
اسفله وعكسه ويحول الناس مثله **قلت**
ويترك محولا حتى ينزع الثياب ولو ترك الامام
الاستسقاء فعله الناس ولو خطب قبل الصلاة جاز
ويسن ان يبرز لاول مطر السنة ويكشف غير
عورته ليصيبه وان يغتسل او يتوضا في السيل و
يسبح عند الرعد والبرق ولا يتبع بصره البرق و
يقول عند المطر اللهم صيبا نافعا ويدعو بما
شاء وبعده مطرنا بفضل الله ورحمته ويكره
مطرنا بنوء كذا وسب الريح ولو تضرروا بكثرة
المطر فالسنة ان يسألوا الله تعالى رفعه اللهم
حوالينا ولا علينا ولا يصلي لذلك والله اعلم

باب ترك الصلوة جاحدا

وجوبها كفر او كسلا قتل حدا والصحيح قتله بصلاة

فقط

فقط بشرط اخراجها عن وقت الضرورة ويستتاب
ثم يضرب عنقه وقيل ينخس بجديدة حتى يصلي او
يموت ويغسل ويصلي عليه ويدفن مع المسلمين ولا يطمس
قبره

كتاب الجنائز

ليكثر
ذكر الموت ويستعد بالتوبة ورد المظالم والمريض
آكد ويضجع المحتضر لجنبه الايمن الى القبلة
على الصحيح فان تعذر لضيق مكان ونحوه القي
على قفاه ووجهه واخمصاه للقبلة ويلقن
الشهادة بلا الحاح ويقرأ عنده يس وليحسن
ظنه بربه سبحانه وتعالى فاذا مات غمض
عيناه وشد لحياه بعصابة ولينت مفاصله و
ستر جميع بدنه بثوب خفيف ووضع على بطنه
شيء ثقيل ووضع على سرير ونحوه ونزعت
ثيابه ووجه للقبلة كمحتضر ويتولى ذلك ارفق
محارمه ويبادر بغسله اذا تيقن موته وغسله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1